معالجة تعثر الديون في الفقه الإسلامي

دراسة تطبيقية في بنك البلاد السعودي

إعداد

عبدالرؤوف بن عبدالله بن عمر الشنقيطي

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الدكتوراه في المصرفية والمالية الإسلامية

معهد المصارف الإسلامية والتمويل
الجامعة الإسلاميّة العالميّة ماليزيا

تموز ٢٠١٩م

ملخص البحث

سعى البحث إلى بيان مفهوم معالجة الديون المتعثرة، و التعرف على حكم الإجراءات الوقائية والعلاجية لتعثر الديون في الفقه الإسلامي، وتطبيقها في البنوك الإسلامية بالنظر في تطبيق بنك البلاد السعودي لها، والإشكالات الشرعية التي ترد عليها، وقد اتبع فيه الباحث المنهج الوصفي(المسحي) لاستقصاء الإجراءات التي تتخذها البنوك الإسلامية السعودية لمعالجة تعثر الديون، من خلال النظر في أنظمة التمويل والرهن السعودية، ثم قام الباحث من خلال المنهج التحليلي الاستنباطي بتكييف الاجراءات ودراستها دراسة فقهية للوقوف على أحكامها الشرعية، ثم نظر في تطبيق بنك البلاد لهذه الإجراءات من خلال الضوابط الشرعية المستخلصة من قرارات هيئة البنك الشرعية، وإجابة أمانة الهيئة الشرعية للبنك عن الأسئلة المعدة لهذا الغرض، ونماذج العقود، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها، أن الأفراط في الديون من أهم أسباب تعثرها، وأن معظم الإجراءات الوقائية التي يشترطها البنك محل الدراسة جائزة إلا أنه لا ينبغي تطبيقها على المعسر الذي يجب في حقه الإنظار، كما أن منها ما هو ممنوع كاشتراط تحويل الراتب، والتوكيل ببيع الرهن، واشتراط التأمين على الرهن وغيرها ،كما خلص إلى أن من الإجراءات العلاجية الممنوعة التي يتعامل بها البنك قلب الدين على المدين إذا كان الدين مؤجلاً بطريقة ثنائية أو ثلاثية، وأوصى الباحث بعدة توصيات أهمها، وجوب التزام البنوك الإسلامية بشعاراتها التي ترفعها، وهي المشاركة في المخاطر والأرباح، وأن تتخفف من كثرة التعامل بالمداينات، وأن تستبدلها بالمشاركات، فهي أكثر توافقا مع مبادئها، ومع مقاصد الشريعة، كما أوصى بعدم استخدام النقود المرهونة في الحساب الجاري إلا برضا الراهن، وبوجوب التخلي عن الزيادة في حال حلول الأقساط في البيع أو الفسخ، في الإجارة ، وتجنب قلب الدين واستبداله بإعادة الجدولة بقرض حسن، من غير زيادة على المدين.

ABSTRACT

The study aims at clarification of default debts treatment concept and identifies protective and remedy actions taken by Saudi Islamic banks to deal with the issue of default debts and the upcoming issue according to Islamic law (Shariah) the case study of Bank Al Bilad. The researcher adopts library and descriptive methodology to discuss procedures taken by Saudi Islamic banks to deal with defaults debts in line with Saudi financial and mortgage policy. The researcher, through the analytical deductive method, adapted the procedures, and studied them according to *Fiqh* to determine their *Shariah* provisions. The researcher assessed the application of Bank Al Bilad for the related procedures which include the resolutions of the Shariah Board of the Bank, the answers to the questions prepared for this purpose, and the samples of the contracts used. The study concluded that excessive debt is one of the most important reasons for default. Most of the preventive measures required by the bank are permissible from Shariah perspective but should not be applied to the insolvent customers who are supposed to be give chance to defer the payment. The research also suggested that salary collateral, pre consent to liquidate the mortgage and making a condition to insure the mortgage are not permissible to the banks to take them as preventive measures. The study concluded that one of the prohibited remedial actions that the bank deals with is debt role over (qalb al dayn). The researcher recommended that Islamic banks must adhere to their slogans, profit-risk-sharing, and reduce the debt based instruments and replace them with equity-oriented instruments which are more in line with their principles and with *Maqasid Al-Shariah*. This research recommended that the customer's money in the current account can only be regarded as collateral after prior getting their permission, and that the increase of profit should not be imposed in the event the instalments become due in sale based financing and its cancellation as well as ijarah and to avoid debt roll over which can be replaced with *qard hasan* rescheduling.

.

APPROVAL PAGE

The thesis of Abdulraouf Abdullah Omer Alshanqiti has been approved by the following:

_____

Azman Mohd. Noor
Supervisor

_____

Lukman Zakariyah
Internal Examiner

_____

Mohamad Sabri Haron
External Examiner

_____

Mohamed Fairooz Bin Abdul Khir
External Examiner

_____

Radwan Jamal Yousef Elatrash
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that is has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Abdulraouf Abdullah Omer Alshanqiti

Signature: ……..……..…… Date: …...……..

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٩م محفوظة لـ: عبدالرؤوف عبدالله عمر الشنقيطي

معالجة تعثر الديون في الفقه الإسلامي

دراسة تطبيقية في بنك البلاد السعودي

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.

٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: عبدالرؤوف عبدالله عمر الشنقيطي

التوقيع:..... التاريخ: .....

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والديَ العزيزين حفظهما الله تعالى وأقر عيني بهما

وأعانني على برهما واسعادهما في الدارين إنه سميع مجيب

الشكر والتقدير

أبدأ بالحمد والشكر الله ربي سبحانه وتعالى المتصف بالجلال والكمال والإكرام والمتفضل بجزيل الفضل والإنعام فله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ثم أتقدم بالشكر الجزيل لوالديَ العزيزين وأسأل الله أن يمتعهما بالصحة والعافية ويرزقني برهما، كما أتقدم بالشكر الجزيل لأخويَ الفاضلين الدكتور. عبدالرحيم والدكتور محمود، على ما بذلاه من توجيه وعون، فجزاهما الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ الفاضل الدكتور عزمان محمد نور المشرف على هذا البحث على ما قدمه لي من توجيه ونصح وما لمسته من أخلاق رفيعة كريمة فجزاه الله عني خير الجزاء

كما أتقدم بالشكر الجزيل للقائمين على هذا الصرح العلمي الكبير والذي أكرمني الله بتعليمهم المتميز وأخلاقهم الرفيعة فجزاهم الله عني خير الجزاء

فهرس المحتويات

ملخص البحث..... ب

ملخص البحث باللغة الانجليزية ..... ج

صفحة التصريح ..... د

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة ..... و

إهداء ..... ز

الشكر والتقدير..... ب

الفصل الأول..... ١

الفصل التمهيدي ١

المبحث الأول: المقدمة ١

مشكلة البحث: ٣

أسئلة البحث:..... ٦

أهداف البحث: ٦

أهمية البحث: ٧

حدود البحث المكانية والزمانية: ٨

منهج البحث:..... ٩

المبحث الثاني: الدراسات السابقة ومناقشتها ١٢

تمهيد..... ١٢

المطلب الأول: الدراسات التي تناولت الإجراءات الوقائية قبل نشوء الدين. . ١٣

المطلب الثاني: الدراسات التي تناولت الاجراءات العلاجية بقلب الدين ١٦

المطلب الثالث: الدراسات التي ناقشت الإجراءات العلاجية الجزائية..... ٢٦

الفصل الثاني ٣١

الإطار النظري ٣١

المبحث الأول: البنوك الإسلامية ٣١
المطلب الأول: تعريف البنوك ونشأتها..... ٣٣
الفرع الأول: تعريف البنك لغة واصطلاحاَ ٣٣
الفرع الثاني: نشأة البنوك..... ٣٥
الفرع الثالث: أنواع البنوك ووظائفها: ٣٦
المطلب الثاني: البنوك الإسلامية. ٤٠
الفرع الأول: تعريف البنوك الإسلامية..... ٤٠
الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية وأهدافها ٤٣
المطلب الثالث: نشأة البنوك في المملكة العربية السعودية..... ٤٦
الفرع الأول: نشأة البنوك في المملكة العربية السعودية..... ٤٦
الفرع الثاني: التعريف ببنك البلاد ٤٧
المبحث الثاني: التعريف بالدين وأسباب نشوئه وتعثره ٤٩
المطلب الأول: تعريف الدين وأسباب نشوئه ٤٩
الفرع الأول: تعريف الدين لغة واصطلاحاً: ٤٩
أولاً: تعريف الدين لغة:..... ٤٩
ثانياً: تعريف الدَين في اصطلاح الفقهاء ٤٩
الفرع الثاني: الأسباب المنشئة للديون ٥١
أولاً: الأسباب المنشئة للديون بوجه عام ٥١
ثانياً: الأسباب المنشئة للديون في البنوك الإسلامية ٥٣
عقد المرابحة للآمر بالشراء..... ٥٣
عقد الإجارة المنتهية بالتمليك ٥٤
عقد السلم..... ٥٤
الاستصناع ٥٥
الاعتمادات المستندية ٥٦
خطابات الضمان..... ٥٧

البطاقات الائتمانية ٥٧
المطلب الثاني: أنواع الديون في البنوك وعند الفقهاء ٥٨
الفرع الأول: أنواع الديون في البنوك الإسلامية والتقليدية ٥٨
الفرع الثاني: أنواع الديون عند الفقهاء ٥٩
المطلب الثالث: أسباب تعثر الديون ٦٠
الفرع الأول: تعريف التعثر لغة واصطلاحاً: ٦٠
تعريف تعثر الديون في اصطلاح المعاصرين: ٦١
الفرع الثاني: أسباب تعثر الديون ٦٢
أولاً: الأسباب المتعلقة بالعميل: ٦٣
ثانياً: الأسباب المتعلقة بالبنك ٦٥
ثالثاً: الأسباب التي ترجع للبيئة المحيطة ٦٨
المبحث الثالث: معالجة تعثر الديون ٧٠
المطلب الأول: الإجراءات الوقائية لتعثر الديون في البنوك التقليدية ٧١
الفرع الأول: تعريف الإجراءات لغة واصطلاحاً: ٧١
تعريف الإجراءات الوقائية لتعثر الديون ٧١
تعريف الإجراءات العلاجية لتعثر الديون: ٧٢
الفرع الثاني: الإجراءات الوقائية لتعثر الديون في البنوك التقليدية ٧٢
الفرع الثالث: الإجراءات العلاجية للديون المتعثرة في البنوك التقليدية ٧٤
المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية والعلاجية لتعثر الديون في البنوك الإسلامية ٧٦
الفرع الأول: الإجراءات الوقائية لتعثر الديون في البنوك الإسلامية ٧٦
الفرع الثاني: الإجراءات العلاجية للديون المتعثرة في البنوك الإسلامية ٧٨
المطلب الثالث: الإجراءات الوقائية والعلاجية في البنوك السعودية ٨٠
الفرع الأول: الإجراءات الوقائية في البنوك السعودية ٨١
الفرع الثاني: الإجراءات العلاجية في البنوك السعودية ٨٧
الفصل الثالث ٩٣

دراسة فقهية للإجراءات الوقائية وتطبيق بنك البلاد لها.....٩٣
المطلب الأول : التعريف بالضمان ٩٤
الفرع الأول: تعريف الضمان لغة واصطلاحاً ٩٤
الفرع الثاني: الاشتراط في العقود: ٩٦
الفرع الثالث: الشروط الجعلية في العقود عند الفقهاء: ٩٩
المطلب الثاني: مناقشة الإجراءات الوقائية المتعلقة بالضمانات ١٠٦
الفرع الأول: شرط حلول جميع الأقساط بالشرط وتطبيق بنك البلاد له....١٠٦
أولاً:عرض صورة الإجراء.....١٠٦
ثانياً: حكم اشتراط حلول الأقساط المؤجلة ١٠٧
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لشرط حلول الأقساط ١١١
الفرع الثاني: شرط بقاء المبيع باسم البنك وتطبيق بنك البلاد له ١١٨
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١١٨
ثانياً: حكم بقاء المبيع باسم البنك لحين سداد كامل المديونية.....١١٩
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط بقاء المبيع باسمه لحين سداد الثمن المؤجل.١٢٠
الفرع الثالث: احتفاظ البنك بأوراق تجارية للمدين وتطبيق بنك البلاد له ..١٢٤
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٢٤
ثانياً: حكم احتفاظ البنك بأوراق تجارية للمدين.....١٣٢
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء.....١٣٣
الفرع الرابع: فسخ العقود بالشرط في حالة تعثر المدين وتطبيق بنك البلاد له١٣٦
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٣٦
ثانياً: حكم هذه الصورة ١٣٩
المسألة الأولى: حكم فسخ البيع إذا كان المشتري مفلساً أو معسراً.....١٣٩
المسألة الثانية: حكم الفسخ إذا كان المشتري موسراً مماطلاً ١٤٢
ثالثاً: النظر في تطبيق بنك البلاد لاشتراط الفسخ في العقود.....١٤٤
الفرع الخامس: اشتراط تحويل الراتب للتمويل وتطبيق بنك البلاد له ١٤٦

أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٤٦
ثانياً: حكم اشتراط فتح الحساب وتحويل الراتب للتمويل ١٤٧
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط تحويل الراتب للتمويل. ١٤٨
المبحث الثاني: الإجراءات الوقائية المتعلقة بالكفالة ١٥١
المطلب الأول: التعريف بالكفالة.....١٥١
الفرع الأول: معنى الكفالة لغة وشرعاً:.....١٥١
الفرع الثاني: أركان الكفالة ١٥٣
المطلب الثاني: مناقشة الإجراءات الوقائية المتعلقة بالكفالة ١٥٣
الفرع الأول: اشتراط الكفيل والرهن في عقود المعاوضة وتطبيق بنك البلاد له١٥٤
أولاً: عرض صورة الإجراء:.....١٥٤
ثانياً: حكم اشتراط الكفيل والرهن في عقود المعاوضة ١٥٤
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط الرهن والكفالة في عقود المعاوضات.....١٥٥
الفرع الثاني: اشتراط الكفيل والرهن في عقود الأمانات وتطبيق بنك البلاد له١٥٩
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٥٩
ثانياً: تعريف المصطلحات ذات العلاقة.....١٥٩
ثالثاً: تحديد الأيدي الأمينة ١٦١
رابعاً: حكم يد الأمين من حيث الضمان.....١٦١
خامساً: حكم اشتراط الكفيل والرهن في عقود الأمانات ١٦٣
سادساً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط الكفالة والرهن في عقود الأمانة.....١٦٧
الفرع الثالث: اشتراط الدائن مطالبة الكفيل أو الأصيل وتطبيق بنك البلاد له١٦٨
ثانياً: حكم مطالبة الكفيل دون المكفول الحاضر القادر على السداد.....١٦٨
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء.....١٧٢
المبحث الثالث: الإجراءات الوقائية المتعلقة بالرهن وتطبيق بنك البلاد لها ١٧٤
المطلب الأول: تعريف الرهن لغة وشرعاً ١٧٤
الفرع الأول: تعريف الرهن لغة وشرعاً: ١٧٤

الفرع الثاني: حكمة الرهن ومشروعيته: ١٧٨
الفرع الثالث: أركان الرهن:.....١٧٩
المطلب الثاني: مناقشة الإجراءات الوقائية المتعلقة بالرهن.....١٨٠
الفرع الأول: اشتراط رهن المبيع بثمن مؤجل وتطبيق بنك البلاد له ١٨٠
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٨٠
ثانياً: حكم هذه الصورة ١٨١
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء.....١٨٣
الفرع الثاني: اشتراط التأمين على المرهون وتطبيق بنك البلاد له. ١٨٤
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٨٤
ثانياً: حكم النفقة على المرهون ١٨٥
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لشرط التأمين على الرهن.....١٨٦
الفرع الثالث: اشتراط توكيل الراهن للمرتهن بالبيع وتطبيق بنك البلاد له. ..١٨٧
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٨٧
ثانياً: حكم اشتراط توكيل الراهن للمرتهن ببيع الرهن ١٨٨
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذا الشرط. ١٩٠
الفرع الرابع: اشتراط رهن الحسابات الجارية وتطبيق بنك البلاد له.....١٩٢
أولاً: عرض صورة الإجراء.....١٩٢
ثانياً: حكم اشتراط رهن الحساب الجاري ١٩٣
المسألة الأولى: رهن النقود. ١٩٣
المسألة الثانية: حكم يد المرتهن من حيث الضمان والأمانة.....١٩٤
المسألة الثالثة: رهن ما في يد المرتهن وضمانه ١٩٩
المسألة الرابعة: انتفاع المرتهن بالرهن ٢٠٠
ثالثاً: حكم اشتراط رهن الحساب الجاري بناءً على ما سبق.....٢٠٢
الفرع الخامس: شرط رهن التدفقات النقدية المستقبلية وتطبيق بنك البلاد له٢٠٥
أولاً: عرض صورة الإجراء.....٢٠٥

ثانياً: حكم هذه الصورة ٢٠٥
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط التدفقات النقدية ٢٠٦
ثانياً: حكم اشتراط رهن الأوراق المالية ٢٠٨
حكم رهن الدين ٢٠٨
حكم رهن المشاع ٢٠٩
رهن المنفعة ٢٠٩
حكم اشتراط رهن الأوراق المالية بناءً على ما سبق ٢١٠
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لاشتراط رهن الأوراق المالية ٢١١
الفرع السابع: الرهن العقاري (الرهن المسجل) وتطبيق بنك البلاد له ٢١١
أولاً: عرض الإجراء ٢١١
ثانياً: حكم اشتراط رهن العقار رهناً رسمياً ٢١٣
المسألة الأولى: قبض الرهن ابتداءً ٢١٣
المسألة الثانية: دوام القبض واستمراره ٢١٤
المسألة الثالثة: رهن مال الغير ٢١٥
رابعاً: حكم اشتراط رهن العقار رهناً رسمياً بناءً على ما سبق ٢١٥
خامساً: تطبيق بنك البلاد لهذا الشرط ٢١٦
الفصل الرابع: دراسة فقهية للإجراءات العلاجية بإعادة التمويل وإعادة الشراء وتطبيق بنك البلاد لهما ٢١٧
المطلب الأول: التعريف بإعادة التمويل والمصطلحات ذات الصلة ٢١٨
الفرع الأول: تعريف إعادة التمويل ٢١٨
الفرع الثاني: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة بإعادة التمويل ٢١٩
أولاً: بيع الدين لغة واصطلاحا: ٢١٩
ثانياً: إعادة جدولة الدين ٢٢٢
المطلب الثاني: إعادة تمويل المتعثر لسداد الدين، وتطبيق بنك البلاد له ٢٢٢
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء ٢٢٢

الفرع الثاني: حكم إعادة التمويل للمدين من الدائن لسداد الدين. ٢٢٤
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لإعادة التمويل من الدائن لسداد الدين...٢٣١
المطلب الثالث: شراء بنك آخر لدين المدين وتطبيق بنك البلاد له.....٢٣٦
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٢٣٦
الفرع الثاني: حكم إعادة تمويل المدين المتعثر بشراء مديونيته من طرف ثالث٢٣٧
أولاً: حكم الصورة الأولى.....٢٣٧
حكم الحالة الأولى من الصورة الأولى: شراء الدين بأقل من قيمته ٢٤٠
تطبيق بنك البلاد لهذه الصورة.....٢٤١
حكم الحالة الثانية من الصورة الأولى: شراء الدين بقيمته بدون زيادة ٢٤١
تطبيق بنك البلاد لهذه الصورة.....٢٤٢
ثانياً: حكم الصورة الثانية: تمويل المدين من بنك آخر لسداد الدين.....٢٤٢
تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء.....٢٤٦
المطلب الرابع: إعادة تمويل العميل بعقد سلم وتطبيق بنك البلاد له ٢٤٨
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء : ٢٤٨
الفرع الثاني: حكم صور إنشاء عقد السلم مع المدين المتعثر.....٢٤٩
أولاً: حكم الصورة الأولى.....٢٤٩
ثانياً: حكم الصورة الثانية.....٢٤٩
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد للصورتين السابقتين. ٢٥٤
المطلب الخامس: تحويل الدين إلى رأس مال مضاربة وتطبيق بنك البلاد له. ٢٥٥
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٢٥٥
الفرع الثاني: حكم إعادة التمويل عن طريق المضاربة ٢٥٧
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٥٩
المطلب السادس: إعادة جدولة عقد الإيجار للمتعثر وتطبيق بنك البلاد له.٢٥٩
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٢٥٩
الفرع الثاني: حكم إعادة جدولة عقد الإيجار المنتهي بالتمليك للمدين المتعثر٢٥٩

الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٦٠
المطلب السابع: إعادة التمويل في البطاقات الائتمانية وتطبيق بنك البلاد له٢٦١
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء: ٢٦١
الفرع الثاني :حكم إعادة التمويل في البطاقات الائتمانية.....٢٦١
الفرع الثالث تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٦٢
المطلب الثامن: بيع الديون ضمن وعاء استثماري وتطبيق بنك البلاد له ...٢٦٢
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء ٢٦٣
الفرع الثاني: حكم هذه الصورة ٢٦٣
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٦٤
المبحث الثاني: حكم معالجة تعثر الدين بإعادة الشراء وتطبيق بنك البلاد له ... ٢٦٥
المطلب الأول: التعريف بمصطلح إعادة الشراء ٢٦٥
الفرع الأول: التعريف بإعادة الشراء ٢٦٥
الفرع الثاني: التعريف بالمصطلحات ذات العلاقة بإعادة الشراء ٢٦٦
المطلب الثاني: مناقشة حكم إعادة الشراء وتطبيق بنك البلاد له.....٢٦٩
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء ٢٦٩
الفرع الثاني: حكم: شراء البنك أصلاً من العميل بنقد ثم بيعه عليه بالأجل٢٦٩
المسألة الأولى: حكم العينة.....٢٦٩
المسألة الثانية: حكم عكس العينة ٢٧٨
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٨٢
المطلب الثالث: شراء الدائن أصلاً من المدين نقداً، لسداد الدين ثم إجارته على المدين إجارة منتهية بالتمليك وتطبيق بنك البلاد له ٢٨٣
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء: ٢٨٣
الفرع الثاني: حكم شراء الدائن أصلاً من المدين بنقد لسداد الدين ثم إجارته على المدين إجارة منتهية بالتمليك ٢٨٤

حكم الصورة الأولى: وهي أن يكون ثمن الشراء هو نفس الدين القائم، ثم يؤجر البنكُ الأصل الذي اشتراه على المدين إجارة منتهية بالتمليك، بمبلغ أكثر من مبلغ الدين الأول. ٢٨٤
المسألة الأولى: حكم العقد الأول وهو بيع الدين على من هو عليه بعين حالة٢٨٤
المسألة الثانية : حكم عقد الإيجار المنتهي بالتمليك.....٢٨٨
حكم الصورة الأولى بناءً على ما سبق:.....٢٩١
حكم الصورة الثانية: وهي أن يقوم البك بالاتفاق مع العميل بعد تعثره في السداد، على شراء أصل منه نقداً بمثل قيمة الدَين القائم، ثم يسدد العميل الدين الأول بحصيلة الأصل المباع ويبقى في ذمته دين جديد زائد عن الدين الأول
نتيجة الإجارة المنتهية بالتمليك للأصل. ٢٩٢
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٩٤
المطلب الرابع: بيع المدين أصلا لطرف ثالث بثمن حال يسدد به دينه القائم، ثم يبيع الطرف الثالث الأصل للمدين بالأجل أو يؤجره عليه إجارة منتهية بالتمليك وتطبيق بنك البلاد له.....٢٩٧
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٢٩٧
الفرع الثاني: حكم هذا الإجراء.....٢٩٧
الفرع الثالث: تطبيق بنك البلاد لهذا الإجراء ٢٩٩
الفصل الخامس **٣٠٠**
الإجراءات العلاجية الجزائية وتطبيق بنك البلاد لها..... **٣٠٠**
المبحث الأول: فرض غرامة على المدين المتعثر وتطبيق بنك البلاد له **٣٠٠**
المطلب الأول: تعريف الإجراءات الجزائية ٣٠١
الفرع الأول: تعريف الإجراءات الجزائية لغة واصطلاحاً ٣٠١
الفرع الثاني: تعريف الإجراءات الجزائية: ٣٠٢
المطلب الثاني: حكم فرض غرامة على المدين المتعثر وتطبيق بنك البلاد له .٣٠٣
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٣٠٣

الفرع الثاني: حكم فرض غرامة على المدين المتعثر.....٣٠٥
الصورة الأولى: فرض غرامة على المدين المتعثر لصالح البنك ٣٠٥
تطبيق بنك البلاد لهذه الصورة.....٣١١
الصورة الثانية: فرض غرامة على المدين المتعثر وصرفها في أوجه البر.....٣١٢
أولاً: عرض صورة الإجراء.....٣١٢
ثانياً: حكم فرض غرامة على المدين المتعثر وصرفها في أوجه الخير.....٣١٢
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذا لشرط.....٣٢٣
المطلب الثالث: الاحتيال على غرامة التأخير باشتراط الحط من الدين مقابل
الالتزام بالسداد أو السداد المبكر وتطبيق بنك البلاد له.....٣٢٣
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٣٢٣
أولاً: التعريف بالوضع والتعجيل لغة واصطلاحاً.....٣٢٤
ثانياً: حكم اشتراط الحط من الدين مقابل الالتزام بالسداد، أو التعجيل ...٣٢٥
المسألة الأولى: حكم اشتراط الحط من الدين مقابل التعجيل ٣٢٦
المطلب الثاني: حكم إلزام المدين المماطل بالتعويض عن الضرر ٣٤٠
الفرع الأول: عرض صورة الإجراء.....٣٤٠
المسألة الأولى: حكم الزام المدين المتعثر بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن المطالبة٣٤١
أولاً: عرض صورة الإجراء.....٣٤١
ثانياً: حكم هذه الصورة ٣٤١
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لهذه الصورة.....٣٤٣
المسألة الثانية: حكم الزام المدين المتعثر بتعويض الدائن عن أضرار فعليه أو
متوقعة.....٣٤٤
أولاً: عرض صورة الإجراء.....٣٤٤
ثانياً: حكم الزام المدين المماطل بتعويض الدائن عن أضرار فعليه أو متوقعة ٣٤٥
ثالثاً: تطبيق بنك البلاد لإلزام المدين المماطل بالتعويض عن الضرر الفعلي
والمتوقع ٣٦٨

الخاتمة ٣٦٩
أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: ٣٦٩
قائمة المراجع ٣٩٨
الملاحق.....٤٠٤
الملحق الأول: نموذج من أسئلة المقابلة المعدة لأمانة هيئة بنك البلاد الشرعية٤٠٤
الملحق الثاني: صور لنماذج عقود صادرة من بنك البلاد.....٤٠٩
الملحق الثالث: الاستفسار المقدم لمكتبة الملك فهد الوطنية.....٤٢٥

الفصل الأول

الفصل التمهيدي

المبحث الأول: المقدمة

الحمد لله الذي خلق الخلق لعبادته وسخر لهم ما في الأرض جميعاً منه وما في السموات، وقسم بينهم معيشتهم في الأرزاق والأموال والأقوات، ونظم لهم أحكام العبادات والمعاملات، فحرم عليهم الخبائث وأحلَّ لهم الطيبات، والصلاة والسلام على محمد وعلى آل محمد خير المخلوقات، ختم الله به الرسالات، وأتم به بناء اللبنات، وأرسله الله رحمة للبريات، واصطفاه ربه بخير الشرائع والآيات، وجعل شريعته في العالمين من الباقيات الصالحات، في جميع النواحي والمجالات، في العبادات وفي المعاملات، تنزيل رب الأرض والسموات، ثم أما بعد:

فالله سبحانه وتعالى يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير، يعلم الصالح لعباده ويعلم ما يضير، ومن رحمته بعباده لم يتركهم هملا كما لم يخلقهم سدىً بل أرشدهم إلى ما فيه صلاح دنياهم وأخراهم، فأحلَ لهم ما ينفعهم، وحرَم عليهم ما يضرهم، وبين لهم الحاجات والضروريات، وجعل لهم المال قواماً وعصباً للحياة ، وأحلَ لهم طرقاً لتداوله وحرم طرقاً أخريات، وأمر بحفظه وحفظ حقوق مالكه، فأوجب حفظه في نفسه بتحريم اتلافه كما أوجب حفظ حقوق مالكه بتحريم الإضرار به وظلمه وغبنه وكل ما يؤدي إلى غمط حقوقه، فحرَم الربا والغرر والعينة والضرر وغير ذلك مما ينافي حفظ المال أو حفظ حقوق مالكه.

ومن أشد وأعظم تلك المعاملات التي حرمها الله تعالى في جميع الشرائع والأزمان تحريمه سبحانه وتعالى للربا لما فيه من ظلم ينافي حفظ المال الذي هو عصب الحياة وأوعد صاحبه بحرب من الله ورسوله حيث قال عزَ من قائل : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ (١)

فحذر المؤمنين بقوله (**اتقوا الله**) أي اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية وأمرهم بترك ما لهم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال ، وأوعدهم بالحرب من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم إذا لم يتركوا الربا، ثم أمرهم بإنظار من كان مدينا معسراً إلى حين ميسرة وحثهم على التصدق عليه والعفو عنه، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم "لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء "كما جاء في حديث جابر الذي رواه مسلم (٢) مما يدل على خطورة هذا التعامل المقيت والذي انتشر هذه الأيام في كل أنحاء العالم مما ينذر بعواقب وخيمة قد تحل على مرتكبي هذا الإثم العظيم، ولعلَ الأزمات المالية العالمية التي حلت بالعالم مؤخرا وكادت أن تعصف بنظامه المالي برمته خير شاهد على خطورة هذا المرض الفتاك ومصداقاً لقوله تعالى:

﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (٣)

وقد برزت في العقود الأربع الأخيرة ما يسمى بالمصرفية الإسلامية كحل نافع وعلاج ناجع للتعاملات الربوية والأمراض الاقتصادية رافعة شعار الامتثال لأوامر الشريعة السماوية واجتناب النواهي الإلهية، عملاً بأخلاقيات العمل الإسلامية، مع مراعات المصالح الفردية والاجتماعية، وقد لاقت هذه المصرفية قبولاً ملحوظاً وانتشاراً واسعاً

---

(١) البقرة٢٧٨-٢٨٠

(٢) رواه مسلم في كتاب المساقاة ، باب لعن آكل الربا وموكله،١٢١٩/٣، برقم ١٥٩٨

(٣) البقرة ٢٧٦

في جميع أنحاء العالم حتى فاقت في بعض الأقطار قرينتها التقليدية، ولكنَها لا تزال تتجدد يوما بعد يوم في ظل المتغيرات التي تطرأ عليها والمشاكل التي تواجهها فيتجدد البحث فيها والنظر في تكييف أحكام تعاملاتها.

ومن أبرز هذه المشاكل التي تواجهها المصرفية الإسلامية مشكلة التعثر في سداد الديون وكيفية مواجهتها وعلاجها، وهو ما يرغب الباحث في دراسته من خلال النظر في تطبيق أحد البنوك الإسلامية السعودية، والاطلاع على الإجراءات الوقائية والعلاجية التي يتخذها البنك لمواجهة هذه المشكلة، والنظر في تكييفها وأحكامها الشرعية.

مشكلة البحث:

تعتمد البنوك الإسلامية والربوية على حد سواء على الديون اعتماداً كلياً، حيث أن النشاط الأساسيَ للبنوك هو الوساطة بين وحدات الفائض والعجز، فهي تستقبل الأموال من المودعين بفائدة وتقرضها للعملاء بفائدة أعلى، والفرق بين فائدة الإقراض والاقتراض هو الربح الذي تجنيه البنوك من هذا النشاط التجاري، فالديون تلعب دوراً أساسياً في حياة هذه البنوك واستمرارها بل هي الركن الشديد الذي تأوي إليه، وتعول في أرباحها واستمرارها عليه، لذلك فإن أكثر ما يؤرق البنوك الإسلامية وغير الاسلامية هو تأخر أو تعثر العملاء في سداد هذه الديون، خوفاً من إعاقتها عن سداد التزاماتها تجاه المودعين والمقرضين، أو أن يكون سبباً في تقليص أرباحها واستثماراتها، مما يشكل تهديداً على حياتها واستمرارها.

وقد أصبحت الديون جزءً لا يتجزأ من الأنشطة الاقتصادية العالمية وشكلت نسباً عاليةً على صعيد الأفراد والشركات والدول، كما شكلت نسب التعثر في سداد هذه الديون نسباً متفاوتةً تختلف حسب الزمان والمكان.

وبالنظر إلى نسبة الديون ونسبة تعثرها في بلد الدراسة وهو المملكة العربية السعودية والتي يرغب الباحث في دراسة تطبيق البنوك الإسلامية لمعالجة تعثر الديون فيها نجد أن "نسبة الائتمان المصرفي قصير الأجل والممنوح للقطاع الخاص ومؤسسات القطاع العام في عام ٢٠١٧م زاد بنسبة ٢,٦ في المئة عن العام السابق بقيمة (١٧,٧مليار ريال) ليبلغ ٧٠٢,٣ مليار ريال، كما زاد الائتمان متوسط الأجل (سنة إلى ثلاث سنوات) بنسبة ٩,٧% (٢١,٤ مليار ريال) في ٢٠١٧م عن العام السابق ليبلغ ٢٦٤,٩ مليار ريال، أما الائتمان طويل الأجل (أكثر من ٣ سنوات) فقد انخفض في عام ٢٠١٧م عن العام السابق بنسبة ٠,٥% (٢,٣ مليار ريال) ليبلغ ٤٣٣,٢ مليار ريال في نهاية السنة ٢٠١٧م. [١]

أما بالنسبة للقروض الاستهلاكية وقروض بطاقات الائتمان فقد بلغت في نهاية ٢٠١٦م ٣٥٢,٨ مليار ريال مقارنة ب٣٣٧,٣ مليار ريال في عام ٢٠١٧م ، وبلغت القروض العقارية للأفراد والشركات حوالي ٢٠٦,٩ مليار ريال في ٢٠١٦م وزادت بحوالي ٢٧,٥ مليار ريال في ٢٠١٧م"[٢].

كما بلغت القروض المتعثرة في المصارف السعودية لعام ٢٠١٧م حوالي ٢١مليار ريال حسب تقرير مؤسسة النقد السعودي [٣]، مما يظهر ارتفاعاً مطرداً في نسب ديون الشركات والأفراد، كما يظهر أيضاً تفاقم مشكلة تعثر الديون وخطرها على أداء البنوك السعودية الإسلامية وغير الإسلامية الأمر الذي يستدعي ويتطلب من البنوك التقليدية والاسلامية مواجهته ومحاولة معالجته بالطرق و الإجراءات التي تناسب سياسة كل بنك، حيث أن البنوك التقليدية الربوية عادةً تواجه هذه المشكلة

---

(١) التقرير السنوي ٢٠١٧م من مؤسسة النقد السعودي، من وقع المؤسسة الرسمي.

(٢) موقع مؤسسة النقد السعودي ،التقارير السنوية

(٣) موقع مؤسسة النقد السعودي ،التقارير السنوية